

فيملكان بيع رقيق الصغير من غيره وكتابه
لا تزوجه ولا يبيعه من نفسه ولا اعتاقه
ولو بمال فيملكان تزوجه امته **ولا يملك ما**
ذون ومضارب وشريك مطلقا ساوا
الشركة شركة المفاضة والعنان **شيامنه** اي
من المدن كور عندهما وعند اي يوسف لهم
تزوج الامه **ولو اشترى** المكاتب **اباه او ابنه**
تكتب عليه اي دخل في كتابته تبعا وانما
لم يقل صار مكاتباً لانه لو كان مكاتباً اصا
لة لبقيت كتابته بعد عجز المكاتب الاصل
وليس كذلك حتى اذا عجز المكاتب تبغاله **ولو**
اشترى اخاه وخوه في القرابة وهو كل ذي
رحم محرر ولا دبينهما لا يدخل في كتابة
المكاتب عند اي حنيفة حتى يجوز له ان يبيعه
وعندهما يدخل **ولو اشترى ام ولد** معه

ص

ص بان تزوجه امه رجل فولدت منه ثم
اشتراه مع الولد لم تجز بيعها ولم يدخل في كتابته
حتى لا تعتق بعنقه نص عليه في المبسوط ولا
يدخل ولدها في الكتابة وانما قيد بشر الولد
معها لانه لو لم يكن معها الولد تجوز البيع خلافاً
لها وان **ولد له** اي للمكاتب من امته اي
من امه المكاتب **ولدي** كاتبة عليه وكسبه اي
كسب المولد اي للمكاتب **وان زوج** المكاتب
امته من عبده فكاتبهما المكاتب فولدت
دخل الولد في كتابتها وكسبه لها مكاتب
او ما ذون نكح باذن مولاه حرق كتابية حربية
بزعمها فولدت منه فاستحققت فولدها عند
فلا ياخذها بالقيمة وهذا عند ها وعند
محمد ولدها حرق بالقيمة **وان وطئ** المكاتب
او الماذون امه ملكها **بشر** صحيح بغير اذن